



دفع كفارة اليمين في الجمعيات الخيرية

الاسئلة و الفتاوى

2019-06-01

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
حكم دفع كفارة اليمين في الجمعيات الخيرية ؟
وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أمّا بعدُ :
يجزئك ذلك بشرط أن تذكر للجمعية أن هذه كفارة يمين ليتوجه الإطعام إلى الفقراء وليس لعموم الصائمين .
والله تعالى أعلم.